

عقد شركة تضامن

انه فى يوم الموافق تحرر هذا العقد بإيجاب وقبول صريحين بين كل من :
أولاً: السيد/ الجنسية الديانة والمقيم (طرف أول - شريك متضامن)
ثانياً: السيد/ الجنسية الديانة والمقيم (طرف ثان - شريك متضامن)
ثالثاً: السيد/ الجنسية الديانة والمقيم (طرف ثالث - شريك متضامن)
بعد أن أقر جميع الأطراف بأهليتهما للتصرف والتعاقد ، اتفقوا على تكوين شركة تضامن فيما بينهم
بالشروط الآتى بيانها :

البند الأول

اسم الشركة والسمة التجارية لها

البند الثانى

غرض الشركة

البند الثالث

مركز الشركة : كائن بالعقار رقم بشارع قسم محافظة

البند الرابع

رأس مال الشركة : تم دفعه من جميع الشركاء وحصه كل شريك على النحو الآتى :

حصه الشريك الأول جنيهاً مصرياً .

حصه الشريك الثانى جنيهاً مصرياً .

حصه الشريك الثالث جنيهاً مصرياً .

البند الخامس

مدة الشركة : تبدأ من .. / .. / .. وتنتهى فى .. / .. / .. قابلة للتجديد لمدة أخرى مماثلة ما لم يخطر
أحد الشركاء الآخرين بموجب إنذار على يد محضر أو بخطاب موصى عليه بعلم الوصول برغبته فى
الانفصال قبل نهاية مدة الشركة أو مدة محددة بشهر على الأقل .

البند السادس

الإدارة وحق التوقيع : موكلة للأطراف الثلاثة مجتمعين أو منفردين بشرط أن تكون الأعمال التى تصدر
منهم (منهما) لتحقيق غرض الشركة وضمن أغراضها وبعنوانها . أما بشأن المعاملات التى تزيد قيمتها
عن جنيهاً ، وأية تصرفات قانونية أخرى من رهن أو بيع عقارات الشركة أو الحصول على قروض
للشركة ، فيجب أن تصدر من جميع الشركاء .

البند السابع

اتفق الشركاء أن يتقاضى الطرف و..... مرتباً شهرياً عن حق الإدارة تدخل من ضمن
مصروفات الشركة .

البند الثامن

الحسابات والسنة المالية : تمسك دفاتر تجارية حسب الأصول التجارية يرصد فيها رأس المال النقدي
والعيني ، وتبدأ السنة المالية للشركة فى أول .. / .. / .. وتنتهى فى .. / .. / .. على أن يجرد أصول
الشركة وخصومها وحساب الأرباح والخسائر فى إطار ميزانية عمومية للشركة وتكون نافذة فى حقهم
بمجرد توقيعهم عليها أو بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال صورة منها لكل منهم بخطاب
موصى عليه بعلم الوصول ، أو بإنذار على ، يد محضر ويكون لكل شريك الإطلاع على دفاتر الشركة
ورصيدها بنفسه أو بتوكيل عنه أو بنذب أحد الخبراء .

البند التاسع

توزيع الأرباح والخسائر : توزع الأرباح بقدر حصه كل شريك . أما فى حالة الخسارة فى ميزانية إحدى
السنوات ، فترحل إلى السنة التالية ، ولا توزع أرباح إلا بعد تعطية خسارة السنوات السابقة .

البند العاشر

حظر المنافسة : يتعهد الشركاء بعدم القيام بأى عمل من الأعمال التى تقوم بها الشركة أو أن
ينافسها فى الغرض المخصص لها ، و فى حالة ثبوت مخالفة أى شريك لهذا البند يحق لباقي الشركاء
فصله ومطالبته بالتعويضات الناتجة عن تصرفه .

البند الحادى عشر

الانسحاب والتنازل عن الحصص :

أ - لا يحق لأى شريك أن ينسحب من الشركة قبل نهاية مدتها .

ب - لا يحق لأى شريك أن يبيع حصه أو رهنها أو يتنازل عنها أو جزء منها ، إلا بموافقة باقى الشركاء
كتابة .

ج - وفى حالة أية مخالفة أى شريك لما جاء بالبند السابق لا ينفذ هذا التصرف فى حق باقى
الشركاء مع الاحتفاظ بجميع حقوقهم بسائر أنواعها .

البند الثانى عشر

وفاة أحد الشركاء أو فقدان أهليته : لا ينتهى عقد الشركة ب وفاة أحد الشركاء أو فقدان أهليته ؛ وإنما يحل محله ورثته أو ممثلين بالشروط نفسها عقد الشركة ، ولا يحق لهم وضع الأختام على الشركة أو قسمتها ولايتدخلون فى إدارتها وتستمر إلى نهاية مدتها . وتقتصر حقوق ورثة المتوفى على المطالبة بنصيبهم فى الأرباح التى لم يتم المحاسبة عليها ، وتعتبر الشركة مفسوخة واعتبار الشريك المتوفى مفصول ، إلا إذا اتفق باقى الشركاء على الاستمرار فيها مع وجود ورثة المتوفى أو من فقد أهليته .

البند الثالث عشر

فسخ الشركة : تفسخ الشركة قبل نهاية مدتها فى حالة وجود خسائر ، ويكون بإجماع الشركاء .

البند الرابع عشر

فى حالة انتهاء عقد الشركة يجوز للشركاء الاستمرار فيها أو تصفيتها بالطريقة التى يتفقون عليها . وفى حالة عدم الاتفاق ، يكون تصفيتها عن طريق مصفٍ تختاره الأغلبية . وفى الاختلاف ، تكون المحكمة المختصة هى التى تتولى التصفية بناء على طلب أحد الشركاء .

البند الخامس عشر

كل نزاع ينشأ من الشركاء أو الورثة أو من فقد أهليته فى تفسير أى بند من بنود العقد تكون محكمة هى المختصة .

البند السادس عشر

تسجيل الشركة : يتفق الشركاء على أن يكون مدير الشركة هو الذى يقوم بتسجيل هذا العقد والإشهار عنه بالطرق القانونية بمصروفات على عاتق الشركة أو توكيل لشركاء للأستاذ / المحامى بتسجيل

البند السابع عشر

تحرر هذا العقد من بيد كل شريك نسخة للعمل بها وقت اللزوم .

والله خير الشاهدين

توقيع الشركاء :

١-

٢-

٣-